دُرُوسٌ مِّنْ تَفْسِيرِ اللهِ لِآيَاتِ الصَّلَاةِ

المُبَلِّغ لِقَوْلِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﷺ

مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ العَمَّارِي

غفر الله لَهُ ولوالدَيه وَللمُسلِمِين

دروس من تفسير
اللهِ لآياتِ الصَّلاةِ

المبلّغ لقول الله ورسوله ﷺ

محمد بن أحمد بن محمد العماري

للتواصل واتساب: ٠٠٩٦٦٥٠٤٧٣٧٣٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

الدَّرْسُ الأَوَّلُ

اللهُ يَتَحَدَّثُ عَنْ بَيَانِ مَعَانِي الصَّلَاةِ وَالمعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ بِالصلَاةِ فِي كُلِّ آيَةٍ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ:

فَسَوْفَ نَسْتَمِعُ (١) إِلَى اللهِ (٢) لِيُحَدِّثَنَا عَنْ مَعَانِي الصَّلَاةِ وَ المعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ بِالصَلَاةِ فِي كُلِّ آيَةٍ قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ النِّسَاءِ: ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ (٣) مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا﴾ [النساء:٨٧].

---

(١) فَائِدَةُ العِلْمِ بِمَعَانِي الصَّلَاةِ: هُوَ العِلْمُ بِتَفْسِيْرِ الله لِكُلِّ لَفْظَةِ صَلَاةٍ جَاءِتْ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

مِثَالُهُ مَارَوَاهُ بِلَالٌ أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَأُسَامَةُ مَعَ النَّبِيَّ الكَعْبَةَ فَصَلَّى رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَمَارَوَاهُ أُسَامَةُ أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَبِلَالٌ مَعَ النَّبِيَّ الكَعْبَةَ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ

فَمَا أُجْمِلَ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ الَّذِي رَآهُ بِلَالٌ أَنَّهُ دَخَلَ الكَعْبَةَ فَصَلَّى بُيِّنَ بِفِعْلِ النَّبِيِّ الَّذِي رَآهُ أُسَامَةُ أَنَّهُ دَخَلَ الكَعْبَةَ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ. فَفَسَّرَ الصَلَاةَ بِالدُعَاءِ وَنَفَى تَفْسِيْرَ فَصَلَّى بِصَلَاةِ التَطَوُّعِ بِقَوْلِهِ فَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ.

(٢) نَسْتَمِعُ إِلَى اللهِ لِيُحَدِّثَنَا عَنِ الصَّلَاةِ لأَنَّهُ الَّذِي أَمَرَنَا بِهَا، وَفَرَضَهَا عَلَيْنَا؛ فَاللهُ أَعْلَمُ بِهَا مِنَ العُلَمَاءِ. قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ النَّحْلِ: ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ﴾ [النحل:١٠١].

وَإِذَا لَمْ نُصَدِّقْ حَدِيْثَ الله عَنْ دِيْنِهِ فَمَنْ هُوَ الَّذِي نُصَدِّقُ حَدِيْثَهُ عَنْ دِيْنِ الله؟! قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ الجَاثِيَةِ:
﴿تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَبِأَيِّ حَدِيثِۭ بَعۡدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤۡمِنُونَ﴾ [الجاثية:٦].

(٣) اللهُ صَادِقٌ فِي كُلِّ شَيءٍ.

اللهُ صَادِقٌ فِي حَدِيْثِهِ؛ قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ النِّسَاءِ: ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا﴾ [النساء:٨٧].

وَصَادِقٌ فِي أَقْوَالِهِ؛ قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ النِّسَاءِ : ﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا﴾ [النساء:١٢٢].

وَ صَادِقٌ فِي أَخْبَارِهِ؛ قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ الأَنْعَامِ: ﴿ذَٰلِكَ جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

وَصَادِقٌ فِي مَوَاعِيْدِهِ؛ قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَلَقَدۡ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥٓ﴾ [آل عمران:١٥٢].

وَقَالَ فِي سُوْرَةِ الأَنْبِيَاءِ: ﴿ثُمَّ صَدَقۡنَٰهُمُ ٱلۡوَعۡدَ فَأَنجَيۡنَٰهُمۡ﴾ [الأنبياء:٩].

وَقَالَ فِي سُوْرَةِ الفَتْحِ: ﴿لَّقَدۡ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءۡيَا بِٱلۡحَقِّ﴾ [الفتح:٢٧].

وَاللهُ أَمَرَ المُسْلِمَ أَنْ يُصَدِّقَ حَدِيْثَهُ، وَقَوْلَهُ، وَخَبَرَهُ، وَوَعْدَهُ؛ فَقَالَ فِي سُوْرَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿قُلۡ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران:٩٥].

لَقَدْ تَحَدَّثَ اللهُ بِلَفْظِ الصَّلاةِ عَنِ الفَاتِحَةِ وَالصَّلاةِ المَكْتُوبَةِ وَصَلاةِ الجَنَازَةِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَالدُّعَاءِ وَبَيَّنَ لَنَا المَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ بِالصَّلاةِ فِي كُلِّ آيَةٍ حَتَّى لا نَضِلَّ. ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌۢ﴾[النساء:١٧٦].

أَوَّلاً: الصَّلاةُ فِي حَدِيثِ: «قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ» بَيَّنَ اللهُ مُرَادَهُ بِهَا بِالفَاتِحَةِ بِقَوْلِهِ بَعْدَهَا فَإِذَا قَالَ العَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ يَقُولُ: قَالَ اللهُ: «قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ؛ فَإِذَا قَالَ العَبْدُ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قَالَ اللهُ: حَمِدَنِي عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ قَالَ اللهُ: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، وَإِذَا قَالَ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، قَالَ: مَجَّدَنِي عَبْدِي، فَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قَالَ: هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](١).

ثَانِياً: الصَّلاةُ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء:١٠٣]. بَيَّنَ اللهُ مُرَادَهُ بِهَا بِالصَّلاةِ المَفْرُوضَةِ بِقَوْلِهِ قَبْلَهَا فَأَقِيمُوا وَقَوْلِهِ بَعْدَهَا ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾ وَبَيَّنَهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ بِفِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

ثَالِثًا: الصَّلاةُ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَداً وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ}[التوبة٨٤]. بَيَّنَ اللهُ مُرَادَهُ بِهَا بِصَلاةِ الجَنَازَةِ بِقَوْلِهِ بَعْدَهَا مَاتَ وَلاَتَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ وَبَيَّنَهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ بِفِعْلِ النَّبِيِّ. صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ.

---

(١) صحيح مسلم، بَابُ: وُجُوبِ قِرَاءَةِ الفَاتِحَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ.

رَابِعـاً: الصَّلاَةُ فِي سُـــورَةِ التَّوْبَةِ: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [سورة التوبة:١٠٣].

بَيْنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّـــنَّةِ مُرَادَهُ بِهَا بِالدُّعَاءِ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلاَنٍ»، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»[رَوَاهُ البُخَارِيُّ(١)، وَمُسْلِمٌ](٢).

خَامِسَاً: الصَّلاَةُ فِي سُورَةِ الأَحْزَابِ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب:٥٦].

بَيْنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ مُرَادَهُ بِالصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ بِالدُّعَاءِ لَهُ.

عَنْ أَبِي مَسْـــعُودٍ الأَنْصَارِي رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَـــعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَـــعْدٍ: أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُـــولَ اللهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «**قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّـدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّـدٍ، كَمَا بَارَكْـتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي العَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيـدٌ مَجِيدٌ، وَالسَّلاَمُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ**» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٣).

سَادِسَـاً: الصَّلاَةُ فِي سُورَةِ الأَحْزَابِ ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ [الأحزاب:٤٣].

---

(١) صحيح البخاري بَابُ صَلاَةِ الإِمَامِ، وَدُعَائِهِ لِصَاحِبِ الصَّدَقَةِ

(٢) صحيح مسلم بَابُ الدُّعَاءِ لِمَنْ أَتَى بِصَدَقَتِهِ

(٣) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: (بَاب الصَّلاَةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ).

بَيْنَ اللهُ مَعْنَى صَلاَةِ اللهِ عَلَى النَّبِيِّ وَسَائِرِ المؤْمِنِيْنَ بِرَحْمَتِهِ لَهُمْ بِقَوْلِهِ بَعْدَهَا ﴿وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾.

وَبَيْنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ مَعْنَى صَلاَةِ الملاَئِكَةِ عَلَى المؤْمِنِيْنَ بِالدُعَاءِ لَهُمْ بِالمغْفِرَةِ وَالرَحْمَةِ .عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ: قَالَ: «المَلاَئِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ].

وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «تَدْعُو لَهُ المَلَائِكَةُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارْحَمْهُ»

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنَ.

الدرْسُ الثَانِي

اللهُ يَتحدَّثُ عَنْ مَعانِي الآلِ وَ المعْنَى الَّذِي أَرادَهُ بِآلِ مُحمَّدٍ فِي الصَّلاةِ علَيْهِمْ وَتحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَيْهِمْ

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ تَحدَّثَ اللهُ بِالآلِ فِي وَحْيِ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ عَنْ ذُرِيَّةِ الرَّجُلِ وَزَوْجَاتِهِ وَقَوْمِهِ وَأَتْبَاعِهِ.

فَسَمَّى اللهُ ذُرِيَّةَ الرَّجُلِ بِآلِهِ. فَقَالَ فِي سُوْرَةِ آلِ عِمْرانَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [آل عمران:٣٣].

﴿فَقَدۡ ءَاتَيۡنَآ ءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَءَاتَيۡنَٰهُم مُّلۡكًا عَظِيمٗا ٥٤﴾ [النساء:٥٤].

وَفَسَّرَ آلَ إِبْراهِيْمَ بِذُرِّيَتِهِ. فَقَالَ فِي سُوْرَةِ العنكبوت. ﴿وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَجَعَلۡنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلۡكِتَٰبَ﴾ [العنكبوت:٢٧].

وَسَمَّى اللهُ زَوْجَاتِ الرَّجُلِ بِآلِهِ. فَقَالَ فِي سُوْرَةِ هُوْدٍ: ﴿فَأَسۡرِ بِأَهۡلِكَ بِقِطۡعٖ مِّنَ ٱلَّيۡلِ وَلَا يَلۡتَفِتۡ مِنكُمۡ أَحَدٌ إِلَّا ٱمۡرَأَتَكَۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمۡ﴾ [هود:٨١].

وَسَمَّى اللهُ قَوْمَ الرَّجُلِ بِآلِهِ. فَقَالَ فِي سُوْرَةِ الحِجْرِ: ﴿فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلۡمُرۡسَلُونَ﴾ [الحجر:٦١].

وَأَمَرَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ بِالصَّلاةِ عَلَى آلِ مُحمَّدٍ.

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصارِي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أَنَّ بَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ يَارسُوْلَ اللهِ أَمَرَنَا اللهُ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](١).

---

(١) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: (بَاب الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وَآلُ مُحَمَّدٍ لَفْظٌ عَامٌّ لِزَوْجَاتِهِ وَذُرِّيَتِهِ وَقَوْمِهِ وَأَتْبَاعِهِ.

فَبَيَّنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ المعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ بِآلِ النَّبِيِّ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِم بِزَوْجَاتِ النَّبِيِّ وَذُرِّيَتِهِ. عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قُولُوا اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[رَوَاهُ البُخَارِيُّ(١)، وَمُسْلِمٌ(٢)].

وَنَفَى أَتْبَاعُ المَذْهَبِ الشِّيعِي مَا أَثْبَتَهُ اللهُ أَنَّ زَوْجَاتِ النَّبِيِّ مِنَ آلِهِ بِأَقْوَالِ عُلَمَاءِ مَذْهَبِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ وَلَيْسَ بِقَوْلِ اللهِ وَرَسُولِهِ. فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِمْ. ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة:٣١].

وَبَيَّنَ أَتْبَاعُ المَذْهَبِ السُّنِّي المَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ بِآلِ النَّبِيِّ بِمَعْنَى الآلِ العَامِّ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِمْ بِقَوْلِهِ ﴿أَمۡ عِندَهُمُ ٱلۡغَيۡبُ فَهُمۡ يَكۡتُبُونَ ٤١﴾ [الطور:٤١].

وَأَمَرَ اللهُ بِسُؤَالِ كُلِّ مَنْ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ مُرَادِ اللهِ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِغَيْرِ قَوْلِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴿أَطَّلَعَ ٱلۡغَيۡبَ﴾ [مريم:٧٨]. ﴿أَعِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلۡغَيۡبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ ٣٥﴾ [النجم:٣٥].

وَبَيَّنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ المعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ بِآلِ النَّبِيِّ فِي تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى فُقَرَائِهِمْ بِذُرِّيَّةِ النَّبِيِّ وَأَعْمَامِهِ وَذُرِّيَاتِهِم.

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ عَبْدِ المطَّلِبِ وَالفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ ابْنِ عَبْدِ المطَّلِبِ أَنَّهُمَا سَأَلَا النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيۡهِوَسَلَّمَ مِنَ الزَّكَاةِ فَسَكَتَ طَوِيلًا ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِآلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٣).

---

(١) صحيح مسلم بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعدَ التَّشَهُّدِ

(٢) صحيح البخاري بَابٌ هَلْ يُصَلَّى عَلَى غَيْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣) صحيح مسلم بَابُ تَرْكِ اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ عَلَى الصَّدَقَةِ

وَفِي لَفْظٍ لمسْــــلِمٍ(١) «إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَـــاخُ النَّاسِ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ»

وَعَنْ عَائِشَـــةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ غَدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مِنْ شَـــعْرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا »[رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٢).

فَالمعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ لَا يُعْـــرِفُ بِقَوْلِ نَبِيٍّ وَلَا صَحَابِيٍّ وَلَا عَالِمٍ لِأَنَّهُ غَيْبٌ اخْتَصَّ اللهُ بِعِلْمِهِ. فَقَالَ فِي سُورَةِ يُونُسَ: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا ٱلْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ [يونس: ٢٠].

فَالصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُـــمْ لَمْ يَعْرِفُوا مَعْنَى الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ حَتَّى سَـــأَلُوا النَّبِيَّ وَالنَّبِـــيُّ لَمْ يَعْرِفْ مَعْنَى الصَّلَاةِ عَلَيْهِ حَتَّى أَوْحَى اللهُ إِلَيْـــهِ المَعْنَى الَّذِي أَرَادَهُ. عَنْ أَبِي مَسْـــعُودٍ الأَنْصَارِي رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَانَا رَسُـــولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَـــعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَـــكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: **«قُولُوا: اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَـى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيـدٌ، وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ»**

[رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٣).

---

(١)

(٢) صحيح مسلم باب فَضَائِلِ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(٣) صَحِيحُ مُسْلِمٍ: (باب الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وَالخَطَأُ فِي مَدَارِسِ المَذاهِبِ أَنَّهُمْ يَتعَرَّفُوْنَ عَلَى المعَنَى الَّذِي أَرَادَهُ اللهُ بِأَقْوَالِ العُلَمَاءِ الَّذِيْنَ لَمْ يُطْلِعْهُمْ اللهُ عَلَى الغَيْبِ. قَالَ اللهُ فِي سُوْرَةِ آلِ عِمْرَانَ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجۡتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ﴾ [آل عمران:١٧٩].

* * *

الدَرْسُ الثَالِثُ

اللهُ يَتَحَدَّثُ عَن بَيَانِ أَنْوَاعِ الصَّلَاةِ الَّتِي أَمَرَ بِهَا

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ أَمَرَ اللهُ بِالصَلاةِ أَمْراً مُحْكَماً لَمْ يُفَصِّلْ فِيهِ أَنْوَاعَهَا. فَقَالَ فِي سُورَةِ إِبْرَاهِيمَ:

﴿ قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾[إبراهيم٣١].

ثُمَّ فَصَّلَهُ اللهُ فَبَيَّنَ أَنْوَاعَ الصَّلاةِ بِصَلاةِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، وَصَلاةِ الأُسْبُوعِ، وَصَلَاةِ السَّنَةِ، وَصَلاةِ الحَاجَةِ.

أَوَّلاً: بَيَّنَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ صَلاةَ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ بِالصَّلَوَاتِ الخَمْسِ؛ فَقَالَ فِي سُورَةِ طه: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ غُرُوبِهَاۖ وَمِنۡ ءَانَآيِٕ ٱلَّيۡلِ فَسَبِّحۡ وَأَطۡرَافَ ٱلنَّهَارِ لَعَلَّكَ تَرۡضَىٰ﴾[طه١٣٠].

وَقَالَ فِي سُورَةِ ق: ﴿وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ﴾[ق٣٩]

وَفَسَّرَ اللهُ بِوَحْيِ السُّنَّةِ التَسْبِيحَ قَبلَ طُلُوعِ الشَّمسِ وَقَبلَ غُرُوبِهَا بِصَلاةِ اليَوْمِ وَاللَيْلَةِ لأَنَّ زَمَنَ الصَلَوَاتِ إِمَّا فِي اللَيْلِ وَإِمَّا فِي النَهَارِ. عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ (١) عَلَيهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» [رواهُ البُخارِيُّ(٢)، ومُسْلِمٌ(٣)].

ثانيًا: بَيَّنَ اللهُ صَلَاةَ الأُسْبُوعِ بِصَلَاةِ الجُمُعَةِ؛ فقالَ في سُورَةِ الجُمُعَةِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة:٩].

ثالثًا: بَيَّنَ اللهُ صَلَاةَ السَّنَةِ بِصَلَاةِ العِيدَيْنِ؛ فَقَالَ فِي سُورَةِ الأَعْلَى عَنْ إِخْرَاجِ زَكَاةِ الفِطْرِ، وَصَلَاةِ عِيدِ الفِطْرِ: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ١٤ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ﴾ [الأعلى:١٤، ١٥].

وَقَالَ فِي سُورَةِ الكَوْثَرِ عَنْ صَلَاةِ عِيدِ الأَضْحَى، وَذَبْحِ الأُضْحِيَةِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ﴾ [الكوثر:٢].

وَعَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الأَضْحَى: «إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا نُصَلِّي، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنَنْحَرُ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ(٤)، وَمُسْلِمٌ(٥)].

---

(١) الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ فِي حَدِيثِ طَلْحَةَ «خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» وَحَدِيثُ مُعَاذٍ «فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ» وَحَدِيثُ ضِمَامٍ «أَنْشُدُكَ بِاللهِ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» كُلُّهَا مُجْمَلَةٌ فِي عَدَدِ صَلَاةِ اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَبَيَّنَ اللهُ عَدَدَ صَلَاةِ النَّهَارِ بِثَلَاثِ صَلَوَاتٍ الفَجْرِ وَالظُّهْرِ وَالعَصْرِ وَصَلَاةَ اللَّيْلِ بِصَلَاتَيْنِ المَغْرِبِ وَالعِشَاءِ. عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الظُّهْرَ، وَالعَصْرَ، وَالمَغْرِبَ، وَالعِشَاءَ، وَالفَجْرَ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ].

وَأَطْلَقَ اللهُ الأَمْرَ بِالصَّلَاةِ فِي اليَوْمِ، وَاللَّيْلَةِ خَمْسَ مَرَاتٍ وَلَمْ يُقَيِّدْهُ بِوَقْتٍ ثُمَّ قَيَّدَ اللهُ وَقْتَ الصَّلَاةِ فِي اليَوْمِ، وَاللَّيْلَةِ بِالفَجْرِ، وَالظُّهْرِ، وَالعَصْرِ، وَالمَغْرِبِ، وَالعِشَاءِ.

(٢) صحيح البخاري، باب: أخذ الزكاة من الأغنياء.

(٣) مسلم، باب: الأمر بالإيمان بالله ورسوله.

(٤) صحيح البخاري، باب: الذبح بعد الصلاة.

(٥) صحيح مسلم، بَابُ: وَقْتِهَا.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ العِيدَيْنِ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](١).

رَابِعاً: بَيَّنَ اللهُ صَلَاةَ الحَاجَةِ بِكُلِّ صَلَاةٍ لَهَا سَبَبٌ.

كَصَلَاةِ الخَوْفِ؛ فَقَالَ فِي سُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ وَلۡيَأۡخُذُوٓاْ أَسۡلِحَتَهُمۡ فَإِذَا سَجَدُواْ فَلۡيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمۡ وَلۡتَأۡتِ طَآئِفَةٌ أُخۡرَىٰ لَمۡ يُصَلُّواْ فَلۡيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾ [النساء:١٠٢].

وَصَلَاةِ الخُسُوْفِ، وَالكُسُوْفِ؛ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُرِيكُمُوهُمَا، فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٢).

وَصَلَاةِ الاسْتِسْقَاءِ؛ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رَضِيَٱللَّهُعَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ: «خَرَجَ إِلَى المُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ(٣)، وَمُسْلِمٌ(٤)].

وَصَلَاةِ الجَنَازَةِ؛ فَقَالَ فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ فِي النَّهْيِ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَى الكَافِرِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٖ مِّنۡهُم مَّاتَ أَبَدٗا وَلَا تَقُمۡ عَلَىٰ قَبۡرِهِۦٓۖ إِنَّهُمۡ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾ [التوبة:٨٤].

---

(١) صحيح مسلم، كِتَابُ: صَلَاةِ العِيدَيْنِ.

(٢) صحيح مسلم، بَابُ: مَا عُرِضَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّىٱللَّهُعَلَيْهِوَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ الكُسُوفِ مِنْ أَمْرِ الجَنَّةِ وَالنَّارِ.

(٣) صحيح البخاري، بَابُ: صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ رَكْعَتَيْنِ.

(٤) صحيح مسلم، كِتَابُ: صَلَاةِ الِاسْتِسْقَاءِ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ(١)، وَمُسْلِمٌ(٢)].

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ العِيدَيْنِ، غَيْرَ مَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ، بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ» [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٣).

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا» [رَوَاهُ البُخَارِيُّ(٤)، وَمُسْلِمٌ(٥)].

وَرَكْعَتَيِ الطَّوَافِ؛ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مَكَّةَ، «فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ، ثُمَّ خَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ، ثُمَّ رَكَعَ، حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالبَيْتِ عِنْدَ المَقَامِ رَكْعَتَيْنِ » [رَوَاهُ مُسْلِمٌ](٦).

وَكُلِّ صَلَاةٍ لَهَا سَبَبٌ.

وَسَوْفَ نَسْتَمِعُ لِحَدِيثِ اللهِ عَنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ الصَّلَاةِ فِي كِتَابٍ خَاصٍّ بِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنِ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

* * *

---

(١) صحيح البخاري، بَابُ: مَنْ صَفَّ صَفَّيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الجِنَازَةِ خَلْفَ الإِمَامِ.

(٢) صحيح مسلم، بَابٌ: فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجَنَازَةِ.

(٣) صحيح مسلم، كِتَابُ: صَلَاةِ العِيدَيْنِ.

(٤) صحيح البخاري، بَابُ: مَنْ صَفَّ صَفَّيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً عَلَى الجِنَازَةِ خَلْفَ الإِمَامِ.

(٥) صحيح مسلم، بَابٌ: فِي التَّكْبِيرِ عَلَى الجَنَازَةِ.

(٦) صحيح مسلم، بَابُ: وُجُوبِ الدَّمِ عَلَى المُتَمَتِّعِ، وَأَنَّهُ إِذَا عَدِمَهُ لَزِمَهُ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ.

دروس من تفسير آيات الصلاة

المبلغ لقول الله ورسوله ﷺ

محمد بن أحمد بن محمد العماري

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين